



جمهوريّة لبنان
وزارة الماليّة
الوزير

قرار رقم: ١/٥٤١
تاريخ: ١٤ آب ٢٠٢٠

تمديد مهلة تقديم بيانات الفصل الثاني لضريبة الرواتب والأجور من سنة ٢٠٢٠ وتأدية الضريبة العائدة
لها

بناءً على المرسوم رقم ٦١٥٧ تاريخ ٢٠٢٠/٠١/٢١ (تشكيل الحكومة)،
بناءً على المرسوم الاشتراكي رقم ١٤٤ تاريخ ١٩٥٩/٦/١٢ وتعديلاته (قانون ضريبة الدخل)،
بناءً على القانون رقم ٤٤ تاريخ ٢٠٠٨/١١/١١ (الإجراءات الضريبية) لاسيما البند ٧ من المادة ٩ منه،
نظراً لحالة الطواريء المعنة ونظرأ للأضرار الهائلة التي نتجت بفعل انفجار مرفأ بيروت بتاريخ
٢٠٢٠/٠٨/٠٤،
بناءً على اقتراح مدير المالية العام،

يقرر ما يأنسي:

المادة الأولى: تمدد لغاية ٢٠٢٠/٠٨/٣١، مهلة تقديم بيانات الفصل الثاني لضريبة الرواتب والأجور
من سنة ٢٠٢٠ وتأدية الضريبة العائدة لها.

المادة الثانية: يبلغ هذا القرار حيث تدعو الحاجة وينشر في الجريدة الرسمية وعلى موقع وزارة المالية
الإلكتروني.

وزير المالية

م.هـ ٦٤٢
د. خالد ولادي

